

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٢ «بالتقديم»

باعتراض المخوازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح

عن العام المالي ٢٠١٢

(رئيس القطاع المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٧٢ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة نظام شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التقديم في بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ٢٠١٢/١/١٨

باعتراض المخوازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة عن العام المالي ٢٠١٢ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٢/٣/٢٠ :

قرار :

مادة ١ - اعتماد المخوازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالي ٢٠١٢ وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٥٠٧٥٠ ج (فقط خمسة وسبعين ألفاً وخمسمائة جنيه لا غير) وجملة المصاريف التقديرية مبلغ ٤٩٥٦١٩ ج (فقط أربععمائة وخمسة وتسعون ألفاً وستمائة وتسع عشر جنيهاً لا غير) بفائض قدره ١١٨٨١ ج (فقط أحد عشر ألفاً وثمانمائة وواحد وثمانون جنيهاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠١٢/٣/٢٠

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على أحمد عمران